

حكم ختان الإناث

إعداد / صلاح نجيب الدق
(رئيس اللجنة العلمية)

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي أكمل لنا الدين ، وأتم علينا نعمته ، ورضي لنا الإسلام ديناً ، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين نبينا محمد ، الذي بعثه الله هادياً ومبشراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً ،

أما بعد : فإن الشريعة الإسلامية المباركة قد أرست قواعد ربانية لتنظيم حياة الناس ، بما يضمن لهم السعادة في الدنيا والآخرة ، والله تعالى قد خلق الناس وهو يعلم ما فيه صلاحهم في الدنيا والآخرة وهذه حقيقة لا شك فيها ، قال سبحانه وتعالى :

(أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ) (الملك: ١٤) .

إن السعادة الحقيقية للمسلمين تكمن في اتباعهم لدينهم الذي اختاره الله لهم وسيرهم على منهج نبيهم

ﷺ وابتعادهم عن كل ما يخالف تعاليم الشريعة

الإسلامية ، إن القرآن الكريم وسنة نبينا ﷺ لم يتركنا

شيئاً يتعلق بسعادة الإنسان في الدنيا والآخرة إلا وبيناه

بيانا شافيا كافيا . فقد كان الختان معروفا عند الناس

منذ فجر التاريخ ، فلما جاء الإسلام أقر الختان وجعله

من سنن الفطرة السليمة ، وما زال الناس إلى يومنا هذا

يحرصون على ختان أبنائهم وبناتهم. من أجل ذلك قمنا بإعداد هذه الرسالة الموجزة ، وقد تحدثنا فيها عن معنى الختان ومشروعيته وحكمه وحكمته الشرعية وفوائده الطيبة ، وبيننا كذلك الأضرار المترتبة على عدم ختان الإناث اللاتي في حاجة إلي ختان ، وتحدثنا عن الختان الفرعوني وعن وقت الختان ، وصفة الختان الشرعية ، وختمنا الرسالة بذكر بعض فتاوى أهل العلم الخاصة بختان الرجال والإناث .

أسأل الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلا أن يجعل هذا العمل خالصا لوجه الكريم وأن ينفع به المسلمين في كل مكان .

وأخردعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلي يوم الدين .

صلاح نجيب الدق

٢٨٤٧٩٩٠ / ٠١٠٩٧٨٣٧١٦

بلييس - مسجد التوحيد

معنى الختان لغة وشرعاً :

الختان لغة : موضع القطع من الذكر والأنثى . أصل الختن : القطع .
يُقَالُ : خَتَنَ الغلامَ والجارية يَخْتِنُهَا وَيَخْتِنُهَا خَتْنًا والاسم الخِتَانُ والخِتَانَةُ
وهو مَخْتُونٌ وقيل الخِتْنُ للرجالِ والخَفْضُ للإناثِ. (١)

الختان شرعاً : الختان بالنسبة للذكور هو قطع الجلد التي تغطي الحَشْفَةَ (رأسُ الذَّكَرِ) بحيث تنكشف الحَشْفَةُ كلها . والختان بالنسبة للإناث: قطع جزء صغير من الجلد الموجودة فوق فرج المرأة (مخرج البول) بدون مبالغة في قطعها ، وبدون استئصالها تماماً. (٢)

العرب أمة الختان :

كان الختان معروفاً عند العرب حيث توارثوه عن خليل الله تعالى ، إبراهيم ﷺ ، وكان العرب يُعرفون عند غيرهم بأنهم أمة الختان .
قال الألويسي _ عند تفسيره لقول الله تعالى " مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ) (الحج: من الآية ٧٨)

(١) (لسان العرب لابن منظور ج ٢ ص ١١٠٢)

(٢) (تحفة المودود لابن القيم ص ٩)

ومن يتتبع الأخبار يعلم أن العرب لم يزلوا على بقايا من دين إبراهيم عليه السلام من الحج والختان وإيقاع الطلاق ، والغسل من الجنابة وتحريم ذوات المحارم بالقرابة والصهر وغير ذلك ، وأن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان أحرص الناس على اتباع دين إبراهيم عليه السلام وفي الصحيح أنه ﷺ كان _ أي قبل البعثة _ يتحنث بغار حراء ، وفسر التحنث بالتحنف ، أي اتباع الحنفية وهي دين إبراهيم عليه الصلاة والسلام . (١)

روى البخاري عن عبد الله بن عباس أن أبا سفيان بن حرب قال : كان هرقل حزاءً (كاهناً) ينظر في النجوم فقال لهم حين سأله إني رأيت الليلة حين نظرت في النجوم ملك الختان قد ظهر فمن يحتنث من هذه الأمة قالوا ليس يحتنث إلا اليهود فلا يهمنك شأنهم واكتب إلى مديني ملكك فيقتلوا من فيهم من اليهود فيبتئها هم على أمرهم أتى هرقل برجل أرسل به ملك عسان مجبر عن خير رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما

(١) (روح المعاني للأوسى ج ٢٥ ص ٥٩٤)

اسْتَحْبَرَهُ هِرْقُلُ قَالَ أَذْهَبُوا فَأَنْظَرُوا أَمَحْتَنِينَ هُوَ أَمْ لَا فَتَنْظَرُوا إِلَيْهِ فَحَدَّثُوهُ أَنَّهُ مُحْتَنِنٌ وَسَأَلَهُ عَنِ الْعَرَبِ فَقَالَ هُمْ يَحْتَنِنُونَ فَقَالَ هِرْقُلُ هَذَا مُلْكُ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَدْ ظَهَرَ ثُمَّ كَتَبَ هِرْقُلُ إِلَى صَاحِبِ لَهُ بِرُومِيَّةٍ وَكَانَ نَظِيرَهُ فِي الْعِلْمِ وَسَارَ هِرْقُلُ إِلَى حِمَصَ فَلَمْ يَرَمْ حِمَصَ حَتَّى أَتَاهُ كِتَابٌ مِنْ صَاحِبِهِ يُوَافِقُ رَأْيَ هِرْقُلَ عَلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ نَبِيٌّ. ^(١)

ختان الرجال والإناث شريعة ربانية :

اتفق العلماء على مشروعيتها

الختان للرجال والإناث. وسوف نذكر بعض الأدلة على ذلك :

(١) روى الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْفِطْرَةُ خَمْسٌ الْخِتَانُ وَالِاسْتِحْدَادُ وَقَصُّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَتَنْفُ الْأَبَاطِ. ^(٢)

ومعلوم أن الختان يطلق على موضع القطع في الذكر والأنثى

(١) (البخاري حديث ٧

(٢) (البخاري حديث ٥٨٨٩ / مسلم حديث ٢٥٧

(٢) روى مسلمٌ عن عائشة قالت : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ وَمَسَّ الْخِتَانَ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ .^(١)

(٣) روى أبو داودَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَخْتِنُ بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُنْهَكِي فَإِنَّ ذَلِكَ أَحْظَى لِلْمَرْأَةِ وَأَحَبُّ إِلَى الْبَعْلِ .^(٢)

لا تُنْهَكِي : أي لا تبالغِي في استقصاء الختان .^(٣)

(٤) روى الطبرانيُّ في معجمه الأوسط عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأم عطية : « إذا خففت فأشمي ولا تُنْهَكِي ، فإنه أسرى للوجه ، وأحظى عند الزوج .^(٤)

(١) (مسلم حديث ٣٤٩)

(٢) (حديث صحيح) (صحيح أبي داود للألباني حديث ٤٣٩١)

(٣) (النهاية لابن الأثير ج٥ ص١٣٧)

(٤) (حديث حسن) (صحيح الجامع للألباني حديث ٥٠٩)

أشمي ولا تنهكي : قال ابن الأثير : شبة القطع اليسير (من البظر)
 بإشمام الرائحة ، والنهك : المبالغ فيه ، أي اقطعي بعض النواة ولا
 تستأصلها .^(١)

حكمة الختان الشرعية :

إن للختان حكماً شرعية كثيرة ،
 يمكن أن نوجزها فيما يلي :

(١) الختان إقرار بالعبودية لله تعالى ، وامتثال لأوامر سبحانه
 وخضوع لحكمه وسلطانه .

(٢) الختان من خصال الفطرة السليمة وشعار الإسلام .

(٣) الختان يميز بين المسلم وغيره من أتباع الديانات الأخرى .^(٢)

(١) (النهاية لابن الأثير ج ٢ ص ٥٠٣)

(٢) (تحفة المودود لابن القيم ص ١١٣ : ١١٥) .

فوائد الختان الصحية :

- يُمكن أن نوجز فوائد الختان الصحية كما ذكرها الأطباء فيما يلي :
- (١) الختان يُعدل الشهوة ويهدبها ، لأن الشهوة الإنسانية إذا أُفرطت ألحقت الإنسان بالحيوانات ، وإذا عُدمت الشهوة ، ألحقت الإنسان بالجمادات ، فالختان يُهدبها ولهذا تجد غير المختون من الرجال ومن النساء لا يشبُّع من الجماع .
- (٢) إن قطع القُلْفَة يخلص الإنسان من الإفرازات الدهنية ، ويخلص من السيلان الشحمي المقزز للنفس .
- (٣) إن قطع القُلْفَة يخلص الإنسان من خطر انحباس الحشفة أثناء التمدد .
- (٤) يقلل الختان من إمكانية الإصابة بالسرطان ، وقد ثبت أن هذا السرطان كثير الحدوث في الأشخاص المتضيقة قُلْفَتهم ، في حين أنه نادرٌ جداً في الشعوب التي توجب عليهم شرائعهم الختان .

(٥) الختان يُجنب الأطفال الإصابة بسلس البول الليلي .

(٦) الختان يخفف من كثرة استعمال العادة السرية لدى البالغين وهذه

العادة السرية حرام ، ويترتب عليها : أضرار خطيرة .^(١)

هذه بعض فوائد الختان الصحية ، يدركها كل ذي عقل وبصيرة ،

ويتدبرها كل من يريد أن يعرف محاسن الإسلام وأسرار الشريعة .

حُكْمُ خِتَانِ الرِّجَالِ وَالْإِنَاثِ :

اتفق جميع الفقهاء على مشروعية ختان

الرجال و الإناث ولكنهم اختلفوا في حُكمه بالنسبة لكل من الجنسين

وسوف نذكر أقوال المذاهب الأربعة المشهورة بإيجاز شديد :

أولاً : مذهب الأحناف : قال ابن الهمام الحنفي _ وهو من علماء

المذهب الحنفي - الختان موضع القطع من الذكر والأنثى وهو سنة

للرجل ومكرمة للمرأة .^(٢)

(١) (تربية الأولاد لعبد الله ناصح علوان ج١ ص١١٦ : ١١٧)

(٢) (فتح القدير لابن الهمام ج١ ص٦٣)

ثانياً : مذهب المالكية :

قال الخرشي - وهو من علماء المذهب

المالكي : حكم الختان هو السُّنية في الذكور ، والاستحباب في الإناث ،
ويُسمى خِفاضاً .^(١)

وقال أحمد الدردير: وهو من علماء المذهب المالكي أيضاً : الختان
للرجال سنة مؤكدة ، والخِفاض في الأنثى مندوب .^(٢)

ثالثاً : مذهب الشافعية :

قال النووي _ وهو من علماء المذهب

الشافعي : الختان واجب على الرجال والنساء عندنا ، وبه قال : كثيرٌ
من السلف .^(٣)

-
- (١) (الخرشي على مختصر خليل ج ٣ ص ٤٨)
(٢) (الشرح الصغير للدردير ج ٢ ص ١٥١ : ١٥٢)
(٣) (المجموع للنووي ج ١ ص ٣٠٠)

رابعاً : مذهب الحنابلة :

قال ابن قدامة_ وهو من علماء المذهب

الحنبلي : الختان واجب على الرجال ومكرمة في حق النساء ، وليس بواجب عليهن .^(١)

الرأى الراجع في حكم الختان :

نرى أن الرأى الراجع هو :

أن الختان واجب في حق الذكور ، وسنة في حق الإناث اللاتي في حاجة إلي الختان . وبالنسبة للإناث يعرف ذلك عن طريق طبيبة مسلمة ، ذات خبرة بختان الإناث .

أضرار عدم ختن الإناث اللاتي في حاجة إلي ختان :

من المعلوم أن ختان الأنثى يترتب عليه

تعديل شهوتها ، لأنها إذا لم تختن ، وظلت قلفاء ، كانت مغتلمة ،

شديدة الشهوة ، ولهذا يقال في المشائمة : يا ابن القلفاء ، لأن القلفاء ،

وهي غير المختونة ، تتطلع إلي الرجال أكثر ، ولأن ترك ختانها ، يشعل

(١) (المغني لابن قدامة ج١ صه ١١)

الغريزة الجنسية عندها ، وقد يدفعها ذلك إلى الوقوع في المحرمات ، ولذلك يوجد من الفواحش في نساء غير المسلمين ، ما لا يوجد في المسلمين ، هذا إلى جانب الإفرازات التي تكون في هذا الموضع ، مما يسبب رائحة كريهة . إن النساء غير المختونات ، لا يشعرن بالهدوء النفسي ، فهن دائماً مضطربات ، عندهن جِدة في الطبع ، وشُرود في الفكر ، وعصبية في المزاج ، وهذه أضرار لا يُستهان بها .^(١)

أضرار المبالغة في ختان الإناث :

يقول الدكتور احمد محمد كنعان :

ختان البنت يسمى الخفض ويكون بقطع جزء من البَطْرِ (clitoris) وهو عضو تناسلي صغير موجود فوق فتحة الفرج ، وللبطّر دورٌ هامٌ في إحساس المرأة بالنشوة والمتعة عند الجماع ، لوجود خلايا حسية ، تستجيب للإثارة الجنسية .^(٢)

(١) (خصال الفطرة للدكتور نجاشي علي إبراهيم ص ٣٠)

(٢) (الموسوعة الطبية الفقهية للدكتور أحمد محمد كنعان

(ص ٤٢٠ : ص ٤٢٣)

فإذا حصلت المبالغة عند ختان الأنثى أو تم استئصال عضو الختان كله (وهو البظر) ضعفت عندها الشهوة أو انعدمت تماماً فلا تستطيع المرأة أن تستمتع بحياتها الجنسية، بل تكرهها ولا تطيقها، فتحدث فجوة بينها وبين زوجها، وقد يكون ذلك سبباً في فراقها وانتهاء حياتها الزوجية، أو قد يؤدي ذلك إلى انحراف الزوج، إذا لم يكن عنده دين يعصمه ويحفظه من الوقوع في الحرام، ولذا كان خير الأمور الوسط، وذلك إنما يكون الختان من غير استئصال كُلي للعضو المختون، أو مبالغة وبذلك يحصل المقصود باعتدال، كما أمر بذلك النبي ﷺ

أم عطية التي كانت تقوم بختان الإناث. (١)

الختان الفرعوني للإناث:

سُمي الختان الفرعوني للإناث بهذا الاسم لأنه يرجع إلى عصر- الفراعنة القدماء في مصر-، والمقصود بالختان الفرعوني للإناث: هو استئصال كلي لعضو الختان (وهو البظر)

(١) (خصال الفطرة للدكتور نجاشي علي إبراهيم ص ٣١)

بحيث يصبح غير موجود تماماً في المرأة ، وهذا يؤدي إلى فقدان المرأة شهوتها تماماً .^(١)

إن الختان الفرعوني يختلف تماماً عن ختان الإناث الذي أمر به النبي ﷺ أم عطية التي كانت تقوم بختان الإناث .

شبهة ورد عليها : يقول بعض الأطباء : إن ختان النساء يترتب عليه بعض الأضرار الصحية مثل : حدوث نزيف وإصابة مجاري البول وغير ذلك . فنقول وبالله التوفيق ، إن هذه الأضرار التي ذكرها بعض الأطباء والخاصة بختان الإناث إنما هي ترجع في الحقيقة إلى أمرين اثنين : أولاً : مخالفة سنة نبينا ﷺ عند ختان الإناث ، وذلك باستئصال كلي للعضو المطلوب ختانه ، أو المبالغة في قطعه ، ثانياً : إن إجراء عملية ختان الإناث تتم بواسطة نساء جاهلات من غير ذوي الخبرة وبدون استخدام أدوات طبية حديثة مطهرة ومعقمة ضد الجراثيم .

(١) (الموسوعة الطبية الفقهية للدكتور أحمد محمد كنعان
(ص ٤٢٣ : ٤٢٤)

ختان الإناث في المناطق الحارة والباردة :

في المناطق الحارة كما في صعيد مصر والسودان وشبه الجزيرة العربية وغيرها فإنه يغلب أن يكون عضو الختان (وهو البظر) كبير مما يؤدي إلي زيادة الشهوة الجنسية عند الإناث بشكل مفرط ، ومن هنا يستحب قطع أدنى جزء من الجلد التي تكون كعرف الديك وهي الموجودة فوق فرج المرأة ، ومن غير مبالغة في القطع وهذا يؤدي إلي تهذيب الشهوة عند الإناث ويتفق أيضاً مع مذهب جمهور الفقهاء الذين أوجبوا الختان على الرجال وجعلوه سنة ومكرمة للإناث

قال ابن الحاج :

السنة في ختان الذكر إظهاره وفي ختان الإناث إخفاؤه واختلف في حقهن هل يخفضن مطلقاً أو يفرق بين أهل المشرق والمغرب ، فأهل المشرق يؤمرون به لوجود الفضلة عندهن من أصل الخلقة ، وأهل المغرب لا يؤمرون به لعدمها .^(١)

(١) (المدخل لابن الحاج ج٣ ص٢٩٦)

وقت الختان :

ليس للختان وقت محدد ، ولكن كلما كان في الصغر فهو أفضل وأسهل مع مراعاة مصلحة الطفل أو الطفلة ، وأما وقت الوجوب بالنسبة للذكر فهو عند البلوغ ، لأنه وقت وجوب العبادات عليه ، ولأن الختان من أجل الطهارة ، فلا يجب الختان عليه قبل ذلك .^(١)

حكم ختان المريض والضعيف :

من كان مريضاً أو ضعيف الجسم ، بحيث لو خُتن ، خيف عليه أن يصيبه ضرر ، لم يجز أن يختن ، حتى عند القائلين بوجوبه على الرجال والإناث ، بل يؤجل حتى يصبح جسمه قوياً ، بحيث يغلب على الظن سلامته بعد إجراء عملية الختان ، وذلك لأن الواجبات تسقط عند الخوف من الهلاك المحقق .^(٢)

(١) (تحفة المودود لابن القيم ص ١١٠ : ص ١١١)

(٢) (المجموع للنووي ج ١ ص ٣٠٤)

حكم من مات غير مختون :

لا يختن الميت الأقف ، الذي مات غير مختون ، كان الختان تكليفاً ، وقد زال بالموت ، ولأن المقصود من الختان التطهر من النجاسة ، وقد زالت الحاجة بموته ، ولأنه جزء من الميت ، فلا يقطع ، كیده المستحقة في قطع السرقة أو القصاص ، وهي لا تقطع من الميت .^(١)

صفة الختان

أولاً : **صفة ختان الذكور** : ختان الذكور يكون بقطع الجلد التي تغطي الحشفة ، وتسمى القلفة ، بحيث تنكشف الحشفة كلها .

ثانياً : **ختان الإناث** : ختان الإناث يكون بقطع جزء صغير من الجلد التي كعرف الديك فوق فرج المرأة ، من غير استئصال كلي لعضو الختان (وهو البظر) ومن غير مبالغة في قطعه .^(٢)

(١) (المجموع للنووي ج١ ص٣٠٤)

(٢) (مسلم بشرح النووي ج٢ ص١٥٠)

فتاوى الختان

سوف نذكر بعض فتاوى أهل العلم الخاصة بختان الرجال والإناث :

(١) فتوى مفتى مصر الشيخ / علام نصار :

قال الشيخ / علام نصار: ختان الأنثى من شعار الإسلام ، وردت به السنة النبوية ، واتفقت كلمة فقهاء المسلمين وأتمتهم على مشروعيتها مع اختلافهم في كونه واجباً أو سنة ، فإننا نختار في الفتوى : القول بسننيتها لترجح سنده ووضوح وجهته ، والحكمة في مشروعيتها ما فيه من تلطيف الميل الجنسي- في المرأة ، والاتجاه به إلى الاعتدال المحمود .^(١)

(٢) فتوى مفتى مصر الشيخ / حسنين محمد مخلوف :

قال الشيخ / حسنين محمد مخلوف: إن

الفقهاء اختلفوا في حكم الختان لكل من الذكر والأنثى هل هو واجب أو سنة وليس بواجب . وذهب الحنابلة كما في المغنى لابن قدامة إلى أنه واجب في حق الذكور وليس بواجب بل هو سنة ومكرمة في حق الأنثى

(١) (فتاوى دار الإفتاء المصرية ج٦ رقم ٨٧٤

(ص ٩٨٥ : ١ ص ٩٨٦)

وهو قول كثير من أهل العلم - ومذهب الحنفية والمالكية إلى أنه سنة وليس بواجب في حقها وهو من شعار الإسلام .

فنخلص من ذلك أن أكثر أهل العلم على أن خفاض الأنثى ليس واجبا وهو قول الحنفية والمالكية والحنابلة ومروى أيضا عن بعض أصحاب الشافعي فلا يوجب تركه الإثم - وأن ختان الذكر واجب وهو شعار المسلمين ومن ملة إبراهيم عليه السلام وهو مذهب الشافعية والحنابلة ومن هذا يعلم أن لا إثم في ترك خفض البنات (ختانهن) ^(١)

(٣) فتوى مفتى مصر الشيخ جاد الحق على جاد الحق :

قال الشيخ / جاد الحق على جاد الحق :

اتفق الفقهاء على أن الختان في حق الرجال ، والخفاض في حق الإناث مشروع ، ثم اختلفوا في كونه سنة أو واجبا ، الختان للرجال والنساء من صفات الفطرة التي دعا إليها الإسلام وحث على الالتزام بها ، ولم يُنقل عن أحد من فقهاء المسلمين _ فيما يخالعنا من كتبهم التي بين أيدينا - القول بمنع الختان للرجال أو للنساء ، أو عدم جوازه ،

(١) (فتاوى دار الإفتاء المصرية ج٢ رقم ٢١٢ ص٤٤٩)

أو إضراره بالأنثى ، إذا هوتم على الوجه الذي علمه الرسول ﷺ لأم حبيبة ، وأما الاختلاف في وصف حكمه ، بين واجب ، وسنة ، ومكرمة ، فيكاد يكون اختلافاً في الاصطلاح الذي يندرج تحته الحكم . إن ختان البنات من فطرة الإسلام وطريقته على الوجه الذي بينه رسول الله ﷺ ، فإنه لا يصح أن يُترك توجيهه وتعليمه إلي قول غيره ، ولو كان طبيباً ، لأن الطب علم ، والعلم متطور ، تتحرك نظراته ونظرياته دائماً ، ولذلك نجد أن قول الأطباء في هذا الأمر مختلف ، فمنهم من يرى ترك ختان الإناث ، وآخرون يرون ختانهن ، لأن هذا يهذب كثيراً من إشارة الجنس لا سيما في سن المراهقة ، التي هي أخطر مراحل حياة الفتاة ، وأضاف الأطباء والمؤيدون لختان النساء : أن الفتاة التي تُعرض عن الختان تنشأ من صغرها ، وفي مراهقتها حادة المزاج ، سيئة الطبع ، وهنا أمر قد يصوره لنا ما صرنا إليه في عصرنا من تداخل وتزاحم ، بل وتلاحم بين الرجال والنساء في مجالات الملاصقة والزحام التي لا تخفى على أحد ، فلو لم تقم الفتاة بالإختتان ، لتعرضت لمثيرات عديدة تؤدي

بها _ مع موجبات أخرى تذخر بها حياة العصر وانكماش الضوابط فيه _ إلى الانحراف والفساد ولما كان ذلك : ففي واقعة السؤال : قد بان أن ختان البنات من سنن الإسلام وخريقته ، لا ينبغي إهمالها بقول أحد ، بل يجب الحرص على ختانهن بالطريقة والوصف الذي علمه رسول الله ﷺ أم حبيبة . (١)

(٤) فتوى الشيخ / السيد سابق :

قال الشيخ / السيد سابق : الختان: وهو قطع الجلد التي تغطي الحشفة، لثلاث يجتمع فيها الوسخ، وليتمكن من الاستبراء من البول، ولثلاث تنقص لذة الجماع، هذا بالنسبة إلى الرجل. وأما المرأة فيقطع الجزء الأعلى من الفرج بالنسبة لها وهو سنة قديمة. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اختتن إبراهيم خليل الرحمن بعدما أتت عليه ثمانون سنة، واختتن بالقدوم رواه البخاري، ومذهب الجمهور أنه واجب . (٢)

(١) فتاوى دار الافتاء المصرية ج٩ رقم ١٢٠٢ ص٣١١٩ : ص٣١٢ (٣١٢)

(٢) فقه السنة للسيد سابق ج١ ص٤٢ : ص٤٣ (٤٣)

(٥) فتوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية :

سُئِلَ ابن تيمية : هل تُحْتَن المرأة أو لا ؟
 فأجاب : الحمد لله . نعم ! تُحْتَن المرأة ، وختانها أن تقطع أعلى الجلد
 التي كعرف الديك . قال رسول الله ﷺ للخافضة : وهي الخاتنة أشمي
 ولا تنهكي ، فإنه أهبى للوجه ، واحظي لها عند الزوج . " يعنى : لا
 تبالغي في القطع ، وذلك أن المقصود بختان الرجل تطهيره من
 النجاسة المحتقنة في القلفة ، والمقصود من ختان المرأة تعديل شهواتها
 فإنها إذا كانت قلفاء كانت مغتلمة ، شديدة الشهوة . ولهذا يقال في
 المشائمة : يا ابن القلفاء تتطلع إلي الرجال أكثر ولهذا يوجد من
 الفواحش في نساء التتار والإفرنج ما لا يوجد في نساء المسلمين ، وإذا
 حصلت المبالغة في الختان ضعفت الشهوة فلا يكمل مقصود الرجل
 فإذا قطع من غير مبالغة حصل المقصود باعتدال .^(١)

(١) (مجموع فتاوى ابن تيمية جـ ٢١ صـ ١١٤)

(٦) فتوى ابن القيم :

قال ابن القيم : لا خلاف في استحباب الختان

للأنثى واختلف في وجوبه .^(١)

(٧) فتوى الشيخ محمد رشيد رضا :

سُئِلَ : محمد رشيد رضا عن حكم الختان

بالنسبة للرجال والإناث ؟ فأجاب الذي لا نزاع فيه أن الختان سنة

عملية كانت في العرب ، وأقره النبي ﷺ ، وعده من خصال الفطرة ،

وهو من ذرائع النظافة والسلامة من بعض الأمراض الخطيرة^(٢)

(٨) فتوى الشيخ محمد ناصر الدين الألباني :

قال الألباني : اعلم أن خَتْنَ

النساء كان معروفاً عند السلف خلافاً لما يظن من لا عِلْمَ عنده .^(٣)

(١) (تحفة المودود لابن القيم ص ١١٧)

(٢) (فتاوى محمد رشيد رضا ج ١ ص ٢٤٥ : ٢٤٦)

(٣) (السلسلة الصحيحة للألباني ج ٢ ص ٣٥٧)

(٩) فتوى اللجنة الدائمة :

سُئلت اللجنة الدائمة : هل الختان للذكور فقط ؟

فأجابت اللجنة : الختان من سنن الفطرة ، وهو للذكور والإناث ، إلا أنه واجب في الذكور ، وسنة ومكرمة في حق النساء .^(١)

(١٠) فتوى الشيخ / عبد العزيز بن باز :

سُئِل ابن باز : ما حكم ختان البنات ؟

فأجاب : ختان البنات سنة ، كختان البنين ، إذا وجد من يحسن ذلك من الأطباء ، أو الطبيبات ، لقول النبي ﷺ :

الفطرة خمس : الختان ، والاستحداد ، وقص الشارب ، وتقليم الأظفار ، ونتف الآباط " متفق على صحته .^(٢)

(١) (فتاوى اللجنة الدائمة ج٥ _ فتوى رقم ٢١٣٧ ص ١٣)

(٢) (مجموع فتاوى ومقالات ابن باز ج ١٠ ص ٤٦ : ص ٤٧)

(١١) فتوى الشيخ : محمد بن صالح بن عثيمين :

سُئل ابن عثيمين عن

حكم الختان في حق الرجال والإناث ؟

فأجاب بقوله : حكم الختان محل خلاف ، وأقرب الأقوال أن الختان واجب في حق الرجال ، وسنة في حق النساء ، ووجه التفريق بينهما أن الختان في حق الرجال فيه مصلحة تعود إلي شرط من شروط الصلاة وهو الطهارة ، لأنه إذا بقيت القلفة ، فإن البول إذا خرج من ثقب الحشفة ، بقى وتجمع في القلفة وصار سبباً إما لاحتراق أو التهاب ، أو لكونه كلما تحرك خرج منه شيء فيتنجس بذلك ، وأما المرأة فإن غاية ما فيه من الفائدة أنه يقلل من غلمتها _ أى شهوتها _ وهذا طلب كمال ، وليس من بابا إزالة الأذى .^(١)

(١) (مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ج٤ ص١١٧ : ص١١٨)

(١٢) فتوى الشيخ عطية صقر (رئيس لجنة الفتوى بالأزهر) قال الشيخ عطية صقر (رحمه الله) أرى أن الختان الذي اعتاده العرب وأقره النبي ﷺ بالنسبة للمرأة لا بأس به .

وقال رحمه الله أيضاً : إن الصيحات التي تنادي بحرمة ختان البنات صيحات مخالفة للشريعة ، لأنه لم يرد نص صريح في القرآن والسنة ولا قول للفقهاء بحرمة . فختانهن دائريين الوجوب والندب . وإذا كانت القاعدة الفقهية تقول : حكم الحاكم برفع الخلاف فإنه في هذه المسألة له أن يحكم بالوجوب أو الندب ، ولا يصح أن يحرم بالحرمة ، حتى لا يخالف الشريعة التي هي المصدر الرئيسي للتشريع في البلاد التي ينص دستورها على أن الإسلام هو الدين الرئيسي للدولة ومن الجائز أن يشرع تحفظات لحسن أداء الواجب والمندوب بحيث لا تتعارض مع المقررات الدينية .^(١)

* * * * *

وختاماً : أسأل الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلا أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفع به جميع المسلمين رجالاً ونساءً في كل مكان من أرض الإسلام .
وأخردعوانا أن الحمد لله رب العالمين .
وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .

(١) فتاوى عطية صقر ج ٢ فتوى ٥٢٣ ص ١٧٤ : ١٧٦

فهرس الموضوعات

٢.....	المقدمة
٤.....	معنى الختان لغة وشرعا
٤.....	العرب أمّة الختان
٦.....	ختان الرجال والإناث شريعة ربانية
٨.....	حكمة الختان الشرعية
٩.....	فوائد الختان الصحية
١٠.....	حكم ختان الرجال والإناث
١٢.....	أضرار عدم ختن الإناث اللاتي في حاجة إلي ختان
١٣.....	أضرار المبالغة في ختان الإناث
١٤.....	الختان الفرعوني للإناث
١٦.....	ختان الإناث في المناطق الحارة والباردة
١٧.....	وقت الختان
١٧.....	حكم ختان المريض والضعيف
١٨.....	حكم من مات غير مختون
١٨.....	صفة ختان الرجال والإناث
١٩.....	فتاوى العلماء في ختان الإناث
٢٨.....	فهرس الموضوعات

اقرأ في هذه الرسالة

معنى الختان
العرب أمّة الختان
ختان الرجال والإناث شريعة ربانية
حكمة الختان الشرعية
فوائد الختان الصحية
حكم ختان الرجال والإناث
أضرار عدم ختن الإناث اللاتي في حاجة إلي ختان
أضرار المبالغة في ختان الإناث
الختان الفرعوني للإناث
ختان الإناث في المناطق الحارة والباردة
وقت الختان
حكم ختان المريض والضعيف
حكم من مات غير مختون
صفة ختان الرجال والإناث
فتاوى العلماء في ختان الإناث

مكتبة دار التقوى ت / ٢٨٥٠٧٩٩

ببلييس - أمام مجلس المدينة